دراسة تحليلية لنشاط الشركة المركزية لإعادة التأمين في الجزائر للفترة 2000-2015

أ. كريم جايز*
djaiz.karim@yahoo.fr
جامعة محمد البشيير الإبراهيمي
برج بوعريريج

أ د. عبد الله خبابة**
khababa ab@yahoo.fr
جامعة محمد بوضياف
المسيلة

تاريخ الإيداع:2018/04/05 **تاريخ القبول: 2018/06/04** **تاريخ النشر: 2018/09/30**

الملخص:

لقد تمحور الهدف من هذه الدراسة حول المكانة التي تحتلها الشركة المركزية لإعادة التأمين نظرا للوظيفة الأساسية التي تزاولها وهي القيام بعمليات إعادة التأمين في الفترة المختارة للدارسة 2000-2015 وهي الفترة التي عرفت فيها المنظومة الاقتصادية في الجزائر بشكل عام والتأمينية بشكل خاص حزمة كبيرة من الإصلاحات نتيجة البحبوحة المالية، لكن ومن خلال تقييمنا لسياسة إعادة التأمين المتبعة من قبل الشركة وجدنا أنها سجلت مساهمة ضئيلة بحجم التعويضات والعمولات المقدمة من قبل شركات إعادة التأمين مقارنة بحجم الأقساط المتنازل عنها.

الكلمات المفتاحية: التأمين، إعادة التأمين، الموافقات الوطنية، الأقساط، الجزائر.

Analytical study of the activity of the Central Reinsurance Company in Algeria for the period 2000-2015

***Summary**:*

The insurance sector in Algeria defined both direct and indirect (reinsurance) several stations and a number of reforms along the lines of the rest of the economic sectors, which were caused primarily by the change in the economic pattern adopted by the state on the one hand and the controls imposed by the different economic policies.The objective of this study was to focus on the position of the Central Reinsurance Company because of its main function of reinsurance operations in the period 2000-2015, during which the SELA in Algeria in general and insurance in particular identified a large package of reforms as a result of However, through our evaluation of the reinsurance policy adopted by the company, we found that it recorded a small contribution in the amount of compensation and commissions provided by the reinsurers compared to the size of the premiums waived.

***Keywords**: Insurance, Reinsurance, National Approvals, Premiums, Algeria.*

---

* _طالب دكتوراه بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة.

** _أستاذ التعليم العالي بجامعة محمد بوضياف المسيلة.

مقدمة:

تقوم عملية التأمين بصفة أساسية على قانون الأعداد الكبيرة وهذا ما يحتم على شركات التأمين ضرورة التوسع في قبول العمليات التأمينية، ولكن حدوث التوافق بين الاحتمالات المفروضة والقيم المحققة فعلا لا يكفي لتحقق شركات التأمين توازنا بعمليتها مما يحتمها اللجوء إلى وسائل لتحقيق ذلك، ومن أهم هذه الوسائل إعادة التأمين فهي تسمح لشركات التأمين بتدعيم قدراتها المالية في قبول الأخطار مهما كان حجمها دون التعرض لخسارة بل بتحقيق أرباح من الفائدة التي تحصل عليها من شركات إعادة التأمين.

أ- **طرح الإشكالية:** عرف قطاع التأمين في الجزائر بنوعيه المباشر والغير مباشر (إعادة التأمين) عدة محطات وجملة من الإصلاحات على غرار باقي القطاعات الاقتصادية، والتي كانت ناجمة بالدرجة الأولى عن تغيير النمط الاقتصادي المنتهج من طرف الدولة من جهة والضوابط التي فرضتها السياسات الاقتصادية المختلفة، حيث أن قطاع إعادة التأمين الإجباري في الجزائر محتكر في نشاط الشركة المركزية لإعادة التأمين وهي مؤسسة وطنية، كما أنه توجد بعض الشركات تقوم بعمليات إعادة التأمين الاختيارية فقط في إحدى فروع التأمين (بحكم التخصص)، ومن هنا نقوم بتلخيص إشكالية الدراسة في التي تتبلور في التساؤل الرئيسي التالي: **ما هي مكانة الشركة المركزية لإعادة التأمين في المنظومة التأمينية في الجزائر خلال الفترة 2000-2015؟**

ب- فرضيات الدراسة: لمعالجة إشكالية الدراسة التي المطروحة تم وضع الفرضيات التي نراها أقرب ما تكون للإجابات المحتملة والتي نلخصها فيما يلي:

1. تعد عملية إعادة التأمين وسيلة تمكن من خلالها شركات التأمين تحقيق التوازن بقيم الأشياء المؤمنة؛

2. إن الإصلاحات التي عرفها إعادة التأمين ساهم في تنشيط هذا القطاع الحساس في الجزائر؛

3. إن إنتاج الشركة المركزية لإعادة التأمين يعتمد في شكل كبير على الصفقات الوطنية نظرا لطابع الإحتكار الموجود في هذا القطاع؛

ج- الأهمية والهدف من الدراسة: تستمد الدراسة أهميتها من أهمية الموضوع المعالج (إعادة التأمين) والذي كان وإلى وقت قريب قطاع بعيد عن الدراسات التقنية والأكاديمية، حيث كانت ثقافة إعادة التأمين خاصة في الجزائر مجهولة بالنسبة للكثيرين ما عدا المختصين بمجال التأمين على اعتبار انعدام العلاقة المباشرة بين شركات إعادة التأمين والمؤمن لهم، ولكن مع توالي الأحداث مؤخرا على المستويين الدولي والمحلي ازداد الاهتمام به؛ كما يتمثل الهدف الأساسي للدراسة في التعرف على المبادئ الأساسية لتقنية إعادة التأمين وتسليط الضوء على الدور الذي تلعبه في تخفيف عبء مختلف الأخطار الكبرى عن شركات

التأمين من جهة، ومن جهة ثانية إبراز المكانة التي تحتلها الشركة المركزية لإعادة التأمين في قطاع التأمين بشكل عام خلال الفترة 2000-2015.

د-حدود الدراسة: تستدعي دراستنا التقيد بإطار مكاني وزماني، ففيما يخص الإطار المكاني فالجزء النظري تم الحديث فيه عن التامين وإعادة التأمين بصفة عامة، ثم تم حصر الدراسة في الجزائر، أما الجزء التحليلي فقد خصص لدراسة تطور إنتاج الشركة المركزية لإعادة التأمين، أما فيما يخص الإطار الزماني للدراسة فقد ركزنا على البيانات المتاحة من سنة 2000-2015.

ه-تقسيمات الدراسة: ولدراسة مفصلة لهذا الموضوع تم تقسيم هاته الدراسة إلى المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للتأمين وإعادة التأمين؛

المحور الثاني: نشاط إعادة التأمين في الجزائر؛

المحور الثالث: تحليل نشاط الشركة المركزية لإعادة التأمين في الجزائر 2000-2015.

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للتأمين وإعادة التأمين

إن فكرة التأمين لم تكن وليدة التطور الاقتصادي والعلمي، بل تعود إلى زمن قديم بل ارتبط مع فكرة التعاون، وتطور بتقدم حياة الإنسان إلى أن وصل إلى الصورة التي هو عليها حاليا، فزيادة على اعتباره وسيلة للحماية من الخطر، فهو يؤثر إيجابيا أو سلبيا في العديد من المتغيرات الاقتصادية، وقد يحدث أن تعرض صفقات على شركات التأمين ضد خطر جسيم يفوق مبلغه إمكانياتها المالية وربما رأسمالها واحتياطاتها، لذا فإن قبول الصفقة وتحقق الخطر قد يؤدي إلى إفلاسها، وعملا بمبدأ الاحتياط وعدم تضييع فرصة جني الأرباح فإنها تلجأ إلى تقنية إعادة التأمين.

أولا: مفهوم التأمين

قبل قيامنا بتعريف التامين يجب علينا الإشارة إلى أحد أهم الأسباب التي تدفعنا للقيام به، وهو **عنصر الخطر** والذي يعرف بأنه: "الخسارة المادية المحتملة والخسارة المعنوية التي يمكن قياسها نتيجة لوقوع حادث معين مع الأخذ بعين الاعتبار جميع العوامل المساعدة لوقوع الخسارة[1]"؛، ويعد الخطر أهم الأسباب أو المرجعية الحقيقة وراء وجود التأمين.

1. **التعريف اللغوي:** التأمين في اللغة العربية مشتق من الأمن وطمأنينة النفس، وزوال الخوف، أو بعبارة أخرى التأمين يعني: الضمان والقدرة على درء الأخطار[2].

2. **التعريف الاصطلاحي:** "هو تجميع للخسائر العرضية عن طريق تحويل هذه الأخطار إلى المؤمنين (شركات التأمين)، والذين يوافقون على تعويض المؤمن لهم عن هذه الخسائر، أو توفير مزايا مالية أخرى في حالة وقوعها، أو تقديم خدمات متعلقة بالخطر[3].

ويختلف التعريف الاصطلاحي باختلاف المدرسة والمنطلق والإطار التنظيمي أو الفني أو الهدف من التأمين، فنميز من هذا الاتجاه أربع توجهات وتصورات لتعريف التأمين:

أ- **التعريف الاقتصادي:** يمكن تعريف التأمين من الناحية الاقتصادية بأنه: "أداة لتقليل الخطر الذي يواجه الفرد عن طريق تجميع عدد كافي من الوحدات المتعرضة لنفس الخطر، كالسيارة، والمنزل، والمستودع..الخ، لجعل الخسارة التي يتعرض لها كل الفرد قابلة للتوقع بصفة جماعية ومن ثم يمكن لكل صاحب وحدة الاشتراك بنصيب منسوب إلى ذلك الخطر".[4]

ب- التعريف القانوني: عرفه المشرع الجزائري حسب نص **المادة 619** من القانون المدني: "التأمين عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغ من المال أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد، وذلك مقابل قسط أو أي دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن"[5].

كما يمكن تعريف شامل للتأمين على أنه" بأن التأمين هو عقد بمقتضاه يدفع بموجبه المؤمن لهم مبلغ من المال يسمى قسط أو أقساط التأمين لصالح المؤمن وهو الشخص أو الجهة التي تتولى تغطية الخطر أو مجموعة الأخطار المتوقعة الحدوث من عدمها، وهذه الأقساط تكون متناسبة طرديا مع مجموعة الأخطار التي يراد تغطيها والتي وإن حدثت فإن القاعدة التعويضية فيها تكون على أساس قيمة الأقساط المدفوعة عند الاكتتاب مضافا إليها قيمة الأضرار الحقيقية واستثناء القيم التي بقيت على حالها، وفي جميع الحالات قيمة التعويضات يجب أن لا تتعدى القيمة المصرح بها والمراد تغطيها في البداية".

ثانيا: إعادة التأمين

تتاح لشركات التأمين كثير من الأخطار للاكتتاب عليها تكون عالية القيمة بحيث تفوق حد الاكتتاب بالنسبة له، أو لا تتوفر فيها بعض الشروط الفنية كأن تكون ممركزة في مكان وزمان واحد، وبالتالي لا يستطيع المؤمن قبول الاكتتاب عليها بمفرده، ولاشك أن رفضه هذا يضيع عليه عملاء كثر، ولهذا كان من الضروري التفكير في طرق تستعمل لتقسيم هذه الأخطار أو توزيعها على عدد من المؤمنين، وهذا من شأنه زيادة حجم الاكتتاب لدى المؤمن والتقليل من تحمل تبعة الأخطار المؤمن عليها، ومن بين هذه الطرق إعادة التأمين والتأمين المشترك.

1- مفهوم إعادة التأمين: نقصد بإعادة التأمين هو أن تتنازل مؤسسة تأمين المباشرة على جزء أو كل من الأخطار الكبيرة التي إكتتبتها وتجد نفسها غير قادرة على تحمل هذه الطلبات التي تفوق ملائتها المالية لذا تقوم بإعادة تقسيم وتوزيع هاته الأخطار مع مؤسسات إعادة التأمين أخرى[6].

وعليه تقوم عمليات إعادة التأمين على فكرة توزيع المخاطر وقد يطلب من شركات التأمين أن

تؤمن لعملائها بما يزيد على طاقتها فتقوم شركة التأمين بالاحتفاظ لنفسها بجزء مناسب من العمليات التي تتعاقد عليها، ثم تحول الباقي إلى شركة أو عدة شركات تأمين أخرى وبالتالي توزع الخطر على عدة مؤمنين ويطلق على هذه العملية إعادة التأمين تسمى شركة التأمين الأولى بالمؤمن المباشر، بينما تلقب الشركة التي أعيد التأمين لديها بشركة إعادة التأمين"، قد تجد شركة التأمين نفسها أحيانا أمام طلب التأمين لمخاطر مركزة بحيث أن إمكانياتها المالية لا تسمح لها بقبوله، وحق لا تضيع متعامليها تحتفظ بجزء في حدود طاقتها وتحول الباقي إلى شركات تأمين أخرى أو إلى عدة شركات، وبالتالي توزع الخطر على عدة مؤمنين[7].

وينظم العلاقة ما بين المؤمن الأصلي وشركة إعادة التأمين عقد يسمى "عقد إعادة التأمين" وهو ذلك العقد الذي به يتنازل المؤمن إلى شخص آخر هو معيد التأمين بكل أو بجزء من الأخطار المؤمن عليها، بحيث أن المؤمن يبقى المسؤول الوحيد أمام المؤمن له، هذا الأخير لا تربطه علاقة مباشرة بمعيد التأمين. وتتنوع طرق عمليات إعادة التأمين أهمها[8]:

أ- **الطريقة الاختيارية:** فهو عقد مستقل، ففيه يعالج كل عملية على حدة فيقدم المؤمن الأصلي قصاصة بعدد معيدي التأمين تحتوي على جميع تفاصيل الخطر(القسط، مبلغ الاحتفاظ ...)، وعند توقيعها من طرف معيد التأمين الأول معينا نسبة القبول المرغوب فيها، ويعاد العملية عدة مرات إلى أن يمتص كل المبلغ المعروض. وبالرغم من أن هذه الطريقة تعالج عقود التأمين بصفة مستقلة إلا أن إجراءات تنفيذها تأخذ وقتا طويلا قد يعرض المؤمن المباشر إلى خطر وقوع الحادثة .

ب- إعادة التأمين الإجبارية: : بمقتضى هذه الطريقة تكون هناك اتفاقية مسبقة بين المؤمن ومعيد التأمين، وتوضح هذه الاتفاقية شروط إعادة التأمين من المباشر نوع الخطر والنسبة أو مبلغ التأمين الذي يقبله معيد التأمين من كل عملية يتعاقد عليها المؤمن المباشر خلال مدة زمنية معينة، وتكون هذه الاتفاقية ملزمة سواء بالنسبة للمؤمن المباشر أو معيد التأمين طالما تحققت الشروط المتعاقد عليها من خلالها، وهنا تسير الأمور تلقائي عكس التأمين الاختياري ويأخذ التأمين بالاتفاقية صورتين وهما[9]:

- **اتفاقية النسبية:** تعني فيها يعاد تأمين جزء من الأقساط بسبة ثابتة (تحدد مسبقا)، وتطبق على جميع الأقساط التي يتحملها شركة التأمين؛
- **اتفاقية زيادة الخسارة:** فتتحمل شركة التأمين جزءا معينا من الخسارة وتتحدد النسبة حسب الاتفاقية مسبقا بينما تتحمل ما يزيد عن ذلك شركة إعادة التأمين.

2- التأمين المشترك:يعمل التأمين المشترك على توزيع الأخطار على كل عدد معين من المؤمنين بنسب متساوية أو غير متساوية، وهي عملية يقوم بموجبها محددة مؤمنين غير متضامنين بتغطية نفس

الخطر في إطار إبرام عقد تأمين وحيد، وفيه توزع الأخطار بنسب يتفق عليها في العقد في حين تخول مهمة التسيير والإدارة من بداية العقد إلى نهايته أو فسخه إلى المؤمن الرئيسي مقابل عمولة يتقاضاها هذا الأخير[10]؛ ويسمى المؤمنون الآخرون بالمشاركين في التأمين التابعين للتأمين المشترك صنفان[11]:

أ- **التأمين المشترك بالتراضي:** حيث يقوم المؤمن الرئيسي بمناقشة العقد مع شركائه ويخص الأمر نسبة المشاركة، شروط الضمان، وبعدها يقيم حصة كل شريك في التعويض لمطالبته بهاء ونجد هذا النوع يناسب أكثر التأمين على الأخطار الجسيمة.

ب-التأمين المشترك مسير من طرف مجمع: وفيه تحدد الإجراءات ونماذج التسيير مسبقا في إطار مجمع التأمين المشترك.

3- عملية إعادة التأمين: تعتبر عملية إعادة التأمين من العناصر الأساسية لفن التأمين، فمهما بلغت إحصائيات شركة التأمين مستويات عالية من حيث الدقة في إحصاء المخاطر ورصدها وقياس احتمالات الخطر، فقد تتحقق أخطار كبيرة تكون نسبة تحققها ضئيلة جدا، إن هذه المباغتة قد تؤدي إلى زعزعة المركز المالي للمؤمن، حيث أن قيمة الخطر المحقق تكون عالية جدا قياسا بالتغطية المتواجدة، الأمر الذي يتولد عنه إحداث فوارق بين قيمة الغطاء التأميني المتواجد وقيمة تعويض الخطر حيث تقوم شركات إعادة التأمين بمنح الشركات المتنازلة عمولة عن العمليات المعاد تأمينها لديها وذلك كمشاركة منها بالمصاريف الإدارية التي تتحملها شركة التأمين، وتحسب على أساس نسبة مئوية من الأقساط المتنازل عنها ويضاف إليها عمولة الأرباح والهدف منها هو مشاركة شركة التأمين لمعيد التأمين في الأرباح الصافية المحققة من عمليات إعادة التأمين، والشكل الموالي يوضح العناصر الأساسية لإتمام عملية إعادة التأمين.

الشكل رقم 01: عناصر عملية التأمين وإعادة التأمين

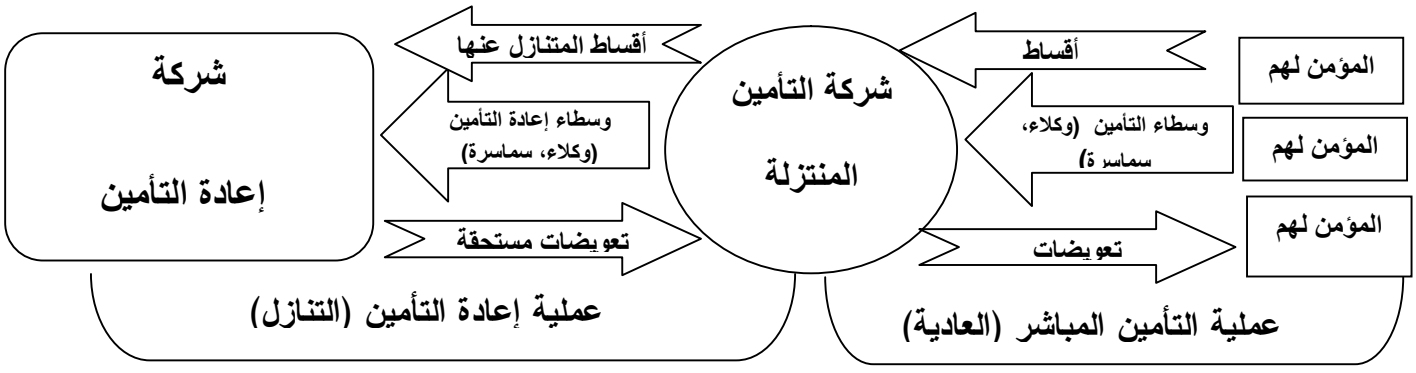

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على: أحمد شكري حكيم: **التأمين وإعادة التأمين في اقتصاديات الدول النامية**، المكتبة الأنجلو مصرية، مصر، 1971، ص 56.

تسمى الشركة الأولى (الطرف الأول) التي تعاقدت على العملية الأصلية بالمؤمن المباشر أو الشركة المعيدة للتأمين (المتنازلة) أو البائعة، أما الشركة التي تم التنازل لها عن جزء من العقد الأصلي

أو التي يعاد التأمين لديها بشركة إعادة التأمين أو الشركة الضامنة أو المشترية، وينظم هذه العملية عقد يسمى عقد إعادة التأمين يخضع لنفس الشروط والأسعار الواردة في عقد التأمين الأصلي، ويلاحظ أن المؤمن له لا يدخل طرفاً في العقد لأن العملية تتم بين الشركات وحدها ولا دخل للمستأمنين بها وعليه يبقى المؤمن الأصلي هو المسؤول الوحيد أمام المؤمن له في جميع الحالات التي يعيد فيها التأمين.

المحور الثاني: نشاط إعادة التأمين في الجزائر

لقد مر نشاط إعادة التأمين في الجزائر منذ بدايته إلى يومنا هذا بعدة إصلاحات وتغيرات، فبعد الاستقلال عرف قطاع التأمين بما فيه إعادة التأمين احتكار الدولة للقطاع بصفة كاملة، حيث كلفت المؤسسة المركزية لإعادة التأمينCCR مزاولة نشاط إعادة التأمين بمفردها وبقيت الأمور على حالها حتى مرحلة الإصلاحات الاقتصادية التي مست قطاع التأمين.

أولا: التنظيم القانوني للنشاط إعادة التأمين في الجزائر

بعد الاستقلال كان نشاط إعادة التأمين وممارسا من قبل شركات أجنبية وقد عملت السلطات الجزائرية في إطار التغييرات التي قامت بها على السيطرة على هذا النشاط، عرف قطاع التأمين بما فيه إعادة التأمين احتكار الدولة للقطاع بصفة كاملة، وذلك من خلال إنشاء الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين سنة1963، وقد حددت نسب التنازل الإجبارية بـــ10% لصالحها عن كل الأخطار المكتتب بها داخل الوطن، وقد عرف الصندوق عدة صعوبات في تسيير عقود إعادة التأمين المسندة إليها، ولمعالجة هذه الوضعية قامت الجزائر بالمشاركة بمجمع لإعادة التأمين يضم عدة دول بهدف توزيع عبء الأخطار الوطنية وبشروط أكثر ملائمة.

وخلال سنة 1971 تم تبني سياسة جديدة تتمثل في إعادة تأمين الأخطار المهمة فقط: كالنقل الحريق أما بالنسبة للأخطار الأقل أهمية لا يتم التنازل عنها لإعادة التأمين: حوادث العمل، البرد الحياة، موت الحيوانات، ثم عرف عدة إصلاحات وتغيرات، حيث كلفت المؤسسة المركزية لإعادة التأمين CCR مزاولة نشاط إعادة التأمين بمفردها وبقيت الأمور على حالها حتى مرحلة الإصلاحات الاقتصادية التي مست قطاع التأمين، حيث أن نشاط إعادة التأمين بصفته امتدادا للنشاط الأصلي فقد شهد أيضا إجراءات تعزيز وتحسين للممارسات المتعلقة بهذا الجزء من السوق.

ثم جاء الامر 95/07 الذي سمح بفتح قطاع التأمين على المؤسسات الخاصة والعمومية للممارسة نشاط إعادة التأمين بشرط أن تتوفر هذه المؤسسات على رأسمال أدنى حدد بـــ450 مليون دينار، وتلتزم مؤسسات التأمين المباشر المعتمدة بالتنازل الإجباري عن الحصة من جميع الأخطار التي عليها أن تعيد تأمينها[12].

ويحدد المعدل الأدنى للحصص المتنازل عنها، وكذا شروط وكيفيات التطبيق عن طريق التنظيم، وحددت هذه الحصص كما يلي: 80% للأخطار الصناعية المرتبطة بالبيتروكمياء، 40% للأخطار المتعلقة بنقل البضائع جوا وبحرا، 25% للأخطار الأخرى[13].

وفي سنة 1998 شهد نشاط إعادة التأمين تحولات جذرية مست بالدرجة الأولى حصص التنازل القانوني (الإجباري) التي انخفضت عما كانت عليه سابقا وأصبحت كما يلي: 10% للأخطار الصناعية، 10% للأخطار النقل المتعلقة بأجسام السفن، 05% لنقل البضائع، 05% للأخطار الأخرى، ويتم التنازل عن هذه الحصص جميع المؤسسات التأمين لصالح الشركة الوطنية للتأمين حسب القرار رقم 97 المؤرخ في 15 ديسمبر1998، ونشير هنا أن محفظة هذه المؤسسة تتكون في غالبيتها من الأخطار البسيطة.

ولقد شكل هذا القرار(منح التنازل القانوني لشركة تأمين مباشرة) مشكلا بالنسبة للشركات المنافسة، حيث وجدت نفسها مضطرة إلى توزيدها بمختلف المعلومات والبيانات المتعلقة بالأخطار المكتتب فيها، وهو المشكل الذي لمن يكن مطروحا مع شركة تمارس نشاط إعادة التأمين فقط كما كان الحال مع الشركة المركزية لإعادة التأمين.

وفي سنة 2002 تم وضع تنظيم جديد في مجال التنازل الاختياري، من خلال القرار 43 المؤرخ في 29 جويلية 2002، على تطبيق الإجراءات التالية:

- تحويل استفادة من التنازل الإجباري من مؤمن مباشر وهي الشركة الوطنية للتأمين، إلى معيد تأمين مختص وهي الشركة الجزائرية لإعادة التأمين؛
- تأسيس حق امتياز لفائدة الشركة المركزية لإعادة التأمين على كل التنازلات الاختيارية في حالة شروط أحسن أو معادلة التي تقدم من قبل معيدي تأمين أجانب؛
- اشتراط نسبة محددة فيما يخص معيدي التأمين المتعامل معهم؛
- تعزيز دور الرقابة من خلال إلزامية إرسال معلومات المتعلقة بالعقود، أو الاتفاقات وبحسابات إعادة تأمين إلى إدارة الرقابة.

وقد ألغت الجمعية العامة للشركات العمومية الثلاث الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين، الشركة الجزائرية لتأمين الشامل والشركة الوطنية للتأمين، الإلزامية المعمول بها منذ سنة 1998 والتي تجبر هاته الشركات على التنازل بكل أعمالها الخاضعة للإعادة التأمين لفائدة الشركة المركزية لإعادة التأمين.

ويهدف هذا القرار الذي بدأ تطبيقه في 01 جانفي 2003 إلى وضع حد لإختلالات التي ميزت تسير نشاط إعادة التأمين، وإلى تقوية احتفاظ السوق ووضع الشركة المركزية للإعادة التأمين في محيط تنافسي.

كما شهدت سنة 2010 إصدار المرسوم التنفيذي 10/207 الصادر في سبتمبر 2010 المتعلق بتحديد نسبة التنازل عن الأخطار المعاد تأمينها لصالح الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR بـــ50% وكان الهدف من هذا الإجراء وهو تخفيض تحويل العملة الصعبة نحو الخارج وجعل الشركة مركزية لإعادة التأمين شركة مهيمنة وطنيا.

وفي 28 مارس 2013 تم إصدار المرسومين التنفيذيين الأول يحمل رقم 13/144 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين وإعادة التأمين، والثاني يحمل رقم 13/115 المتعلق بحدود قدرة شركات التأمين على الوفاء.

ثانيا: تقديم الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR

تعتبر الشركة المركزية لإعادة التأمين الوحيدة المتخصصة في إعادة التأمين في السوق الجزائرية، حيث أسندت إليها جميع العمليات الجزائرية الخاصة بإعادة التأمين، الشركة المركزية لإعادة التأمين هي مؤسسة عمومية اقتصادية لها رأسمال مملوك للدولة، وثم تحويلها بفضل الإصلاحات الاقتصادية إلى شركة ذات أسهم مملوكة للدولة.

أنشأت CCR وصودق على نظامها الأساسي بمقتضى الأمر رقم 54/73 المؤرخ في الفاتح أكتوبر 1973، وهي ملك للدولة بدأت نشاطها الفعلي في عام 1975، من أجل تأدية المهام التالية: تطوير رؤوس الأموال الخاصة بقطاع التأمين؛ التعاون مع الشركات الوطنية في ميدان إعادة التأمين، وكان دورها ينحصر في إعادة التأمين من المخاطر التي تتخلى عليها الشركات الوطنية فهي تحتفظ بجزء من هذه المخاطر، فكانت الشركات الأجنبية إلى حين صدور المرسوم رقم 74-50 المؤرخ في 31 يناير 1974، يتضمن إيقاف نشاط إعادة التأمين مع الخارج الممارس من قبل الشركة الوطنية للتأمين وإحالته إلى الشركة المركزية لإعادة التأمين، وقد عدل نظامها الأساسي بمقتضى المرسوم 83/85 المؤرخ في 30 أفريل 1985 الذي أشار إلى أن هذه الشركة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وأن غرضها يتمثل في القيام بعمليات إعادة التأمين على اختلاف أشكالها، والمشاركة في تنمية السوق الوطنية لإعادة التأمين بدفع قدرتها على الحجز طبقا لمبادئ إعادة التأمين الأساسية، وتقنية تحقيق التوازن المالي في هذا المجال، عن طريق تحقيق عائدات مالية تعويضية تحقق هذا التوازن وتطوير المبادلات والتعاون الدولي والإقليمي مع مراعاة الاختيارات الأساسية للبلاد.

استفادت الشركة منذ بداية عملها من احتكارها لعمليات إعادة التأمين إلى غاية سنة 1995 نتيجة لانفتاح السوق على المتعاملين الخواص، إذ بعد الإصلاحات الاقتصادية قامت الشركة بتكييف إستراتيجيتها للاحتفاظ بوضعية القائد لنشاط إعادة التأمين، من خلال تسيير مواردها البشرية والاستغلال الجيد للمعلومات وتتبع المحيط، فضلا عن تشكيل مجمعات لإعادة التأمين بالشراكة مع شركات جزائرية وأجنبية، كالمساهمة في إنشاء وتطوير مجمع POOL لإعادة التأمين على المستوى القاري، حيث تعتبر الشركة CCR من أهم المتعاملين على المستوى الإفريقي والعربي، إذ تتمتع الشركة CCR بشبكة علاقات مع آلاف شركات التأمين وإعادة التأمين الجزائرية والأجنبية بصفة مباشرة أو غير مباشرة، عن طريق عملية الوساطة في مختلف أنحاء العالم. وفي هذا الإطار، تسهم الشركة CCR في أربعة شركات للتأمين وإعادة التأمين نذكر منها: الشركة المتوسطية للتأمين وإعادة التأمين MED-RE مقرها لندن؛ الشركة الإفريقية لإعادة التأمين AFRIC-RE مقرها نيجيريا؛ الشركة العربية لإعادة التأمين ARAB-RE مقرها بيروت؛ شركة تراست للتأمين وإعادة التأمين TRUST مقرها حيدرة، إضافة إلى هذا النوع من الشراكة قامت الشركة CCR بعدة مشروعات استثمارية مثل: المشاركة في إنشاء مؤسسة الاستثمار الفندقي SIH؛ المشاركة في إنشاء مؤسسة بورصة القيم SGBV؛ المشاركة في إنشاء شركة لإعادة التأمين بالشراكة مع TRUST والتي تم تسميتها شركة إعادة التأمين البحرينية؛ إنشاء مقر جديد للشركة.

وفي هذا الإطار، تتوفر الشركة على إطارات من فنيين ذوي الخبرة في ميدان إعادة التأمين، وممارسة أعمال التأمين البحري وغير البحري، كما تقوم الشركة بتسيير برنامج التأمين على آثار الكوارث الطبيعية، الذي تم وضعه بعد زلزال بومرداس 2003 لحساب الدولة الجزائرية، فعدد العمال انتقل من 28 عامل في سنة 1975 إلى 115 عامل سنة 1990 ووصل سنة 2005 إلى 112 عامل، وقدر رأسمالها الاجتماعي بـــ 19 مليار دينار سنة 2015[14].

المحور الثالث: تحليل نشاط الشركة المركزية لإعادة التأمين للفترة 2000-2015

من خلال الجداول أدناه سوف نحاول توضيح تطور إنتاج الشركة المركزية لإعادة التأمين بإعتبارها الهيئة الوحيدة المكونة لقطاع إعادة التأمين في السوق الجزائري، انطلاقا من سنة 2000، إلى غاية سنة 2015، وعليه سوف نقوم بتقسيم هذه الفترة إلى ثلاث مراحل أساسية.

أولا: تحليل إنتاج قطاع إعادة التأمين في الجزائر للفترة 2000-2005

بعد رفع الاحتكار عن قطاع التأمينات وفتح السوق الوطنية أمام الشركات الخاصة والأجنبية لممارسة النشاط بالداخل نلاحظ أن الشركة المركزية لإعادة التأمين لا تزال تسيطر على نشاط إعادة التأمين ولا توجد شركة أخرى قادرة على منافستها محليا ومع ذلك فقد تراجعت حصتها بتلقي العمليات الوطنية بعد

التعديلات التي حصلت ابتداء من سنة في معدلات التنازل الإجبارية وكذلك وجود الشركة الوطنية للتأمين كمعيد تأمين ثان بالقطاع، من ناحية أخرى فان الموافقات الدولية المتنازل عنها لفائدة الشركة المركزية لإعادة التأمين تعتبر ضعيفة جدا مقارنة بإجمالي العمليات المتنازل عنها حيث سجلت انخفضا مستمرا، وسنبين من خلال معطيات الجدول الموالي تطور الأقساط المحصل عليها من قبل الشركة المركزية لإعادة التأمين خلال الفترة 2000-2005.

الجدول رقم 01: تطور إنتاج الشركة المركزية لإعادة التأمين للفترة 2000-2005

الفرع	2000		2001		2002		2003		2004		2005	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
الموافقات الوطنية	5060	94	6756	96	5218	93	4774	88	4872	86	4602	88
الموافقات الدولية	295	06	256	04	422	07	639	12	785	14	651	12
المجموع	5355	%100	7012	%100	5640	%100	5413	%100	5657	%100	5253	%100
الإحتفاظ	3670	96	4338	62	1467	26	1921	35	1983	35	2403	46
إعادة إسناد التأمين	1685	04	2674	38	4173	74	3492	65	3674	65	2850	54
المجموع	5355	%100	7012	%100	5640	%100	5413	%100	5657	%100	5253	%100

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على تقارير مديرية التأمينات بوزارة المالية 2000-2006

من معطيات الجدول السابق نجد أن نشاط إعادة التأمين في الجزائر عرفا تذبذبا يميل إلى الإستقرار نوعنا ما خاصة في السنوات 2000-2006 حيث لم يتجاوز عتبة 06 مليار دينار ثم شهد نموا ملحوظا حيث بلغ رقم أعماله5250 مليون دينار في سنة 2006 ليتجاوز عتبة 13 مليار دينار سنة 2011، ثم ليحقق أكثر من 25,33 مليار دينار في سنة 2015، وهذا ما يعكس نموا هذا القطاع والذي بالرغم من الإمكانات المتوفرة لم يصل إلى الغاية المرجوة منه.

في سنة 2000 سجل قطاع إعادة التأمين حجم إنتاج يساوي إلى 5355 مليون دينار إي بمعدل نمو يقدر بـــ22%، حيث سجلت الموافقات الوطنية 5060 مليون دينار إحتلت بذلك حصة 94% من الإنتاج الإجمالي، أما الإنتاج الإجمالي لشركة المركزية لإعادة التأمين خلال السنة قدر بـــ3670 مليون دينار ويمثل حصة 69% من إجمالي انتاج قطاع إعادة التأمين، وفي سنة 2001 حقق قطاع إعادة التأمين مبلغ 7012 مليون دينار حيث سجل تطورا ملموسا بمعدل نمو قدره 31% مقارنة بسنة 2001 حيث سجلت الموافقات الوطنية أغلبية الإنتاج بـــ6756 مليون دينار ما يمثل ما نسبته 94% وارتفعت مقارنة مع السنة الماضية بـــ34%.

أما في سنة 2003 فقد حققت الشركة رقم أعمال قدره 5413 مليون دينار وكانت حصة الموافقات الوطنية منه 4774 مليون دينار ما يمثل نسبة 88%، حيث شهدت استقرار كبير مع السنة 2002 حيث كان حجمها 5218 مليون دولار، أما مقدار الموافقات الدولية تساوي 639 مليون دينار، فيما لم تتعدى في السنة الماضية حاجز 422 مليون دينار، ولقد تنازلت الشركة عن 65% من إجمالي الموافقات لصالح السوق الدولي لإعادة التأمين.

شهد نشاط الشركة في سنة 2005 دخول فرع جديد والمتثمل في التأمين على أخطار الكوارث الطبيعية، حيث استفادة الشركة من ضمان تغطية الدولة لها من إعادة تأمينها لأخطار الكوارث الطبيعية، إلا أن إنتاج الشركة سجل انخفاضا بنسبة 07% مقارنة بسنة 2004 وقد أثر ذلك على حجم الموافقات الوطنية بـــ06% و17% للموافقات الدولية.

ثانيا: تحليل إنتاج قطاع إعادة التأمين في الجزائر للفترة 2006-2011

عرفت هاته المرحلة صدور القانون 06/04 المعدل والمتمم لقواعد العمل في قطاع التأمين الذي يهدف إلى دعم تطوير التأمين لتكون أداة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلاد ومن هنا يجب التذكير في هذا الإطار بأن التأمين يسمح بتعبئة موارد التمويل اللازمة لتحقيق النمو على المدى الطويل، ولكن ذلك لم ينعكس بالشكل المطلوب على أداء نشاط إعادة التأمين في الجزائر، وهذا ما لاحظناه من خلال معطيات الجدول الموالي.

الجدول رقم 02: تطور إنتاج الشركة المركزية لإعادة التأمين للفترة 2006-2011

الفرع	2006		2007		2008		2009		2010		2011	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
الموافقات الوطنية	4622	88	5382	89	9181	92	8265	91	9173	93	12690	94
الموافقات الدولية	628	12	637	11	839	08	778	09	639	07	819	06
المجموع	5250	%100	6019	%100	10020	%100	9043	%100	9813	%100	13509	%100
مبلغ الإحتفاظ*	2608	50	3260	54	4314	43	3824	42	3910	40	5975	44
إعادة إسناد التأمين	2643	50	2759	46	5706	57	5219	58	5903	60	7534	56
المجموع	5250	%100	6019	%100	10020	%100	9043	%100	9813	%100	13509	%100

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على تقارير مديرية التأمينات بوزارة المالية 2006-2012

أما في سنة 2006 فقد عرف القطاع صدور القانون 06/04 إلا أن إنتاج الشركة شهد انخفاضا من 5253 مليون دينار إلى 5251 مليون دينار في حين سجل إنتاج الشركة سنة 2007 زيادة قدرت بـــ15% حيث

*__مبلغ الإحتفاظ__ = إجمالي حصة الشركة المركزية لإعادة التأمين من انتاج قطاع إعادة التأمين.

بلغ حجم إنتاج الشركة 06 مليار دينار وترجع هاته الزيادة أساسا إلى الموافقات الوطنية بحصة قدرت بـــ89% بنسبة نمو قدرها 26%،

أما في سنة 2008 فقد بلغ حجم الإنتاج 10 مليار دينار اي بمعدل نمو 66% وكانت الحصة الأكبر للموافقات الوطنية بـــ92%، أما الموافقات الدولية فلا تزال مساهمتها ضعيفة حيث قدرت بـــ08%، في حين سجل إنتاج الشركة خلال سنة 2009 إنخفاضا قدر بـــ10% حيث بلغ حجم الإنتاج 09 مليار دينار لاتزال الموافقات الوطنية هي المسيطرة على الحصة الأكبر بنسبة 91% مقابل 09% فقط للموافقات الدولية، وفي سنة 2010 عرف نشاط إعادة التأمين تحسنا طفيفا بـــ06% حيث بلغ حجم إنتاج الشركة 09,6 مليار دينار، هذه الزيادة في جوهرها كانت زيادة في الموافقات الوطنية التي وصلت حصتها إلى 94% أما الموفقات الدولية فلم تتجاوز حصتها 06%.

ثالثا: تحليل إنتاج قطاع إعادة التأمين في الجزائر للفترة 2012-2015

يعتبر عام 2012 بالنسبة للصناعة التأمينية، أول سنة كاملة يتم إغلاقها بعد تطبيق الفصل بين تأمينات الأضرار والأشخاص، والذي جاء في سياق تقوية عملية الإصلاحات يضاف إلى ذلك، تم اعتماد ستة شركات جديدة متخصصة في شريحة تأمينات الأشخاص، حيث خضع هيكل السوق لتغير كبير نسبيا، إذ أن عدد شركات التأمين العاملة في السوق ارتفع من 16 شركة في عام 2010 إلى 23 شركة تأمين في 2012، ومنذ سنة 2011 تم التمييز بين شركات تأمين الأشخاص، وشركات تأمين الأضرار، وهو ما إنعكس بشكل واضح وجلي على نشاط إعادة التأمين كما تترجمه معطيات الجدول الموالي.

الجدول رقم03: تطور إنتاج الشركة المركزية لإعادة التأمين للفترة 2012-2015

الفرع	2012		2013		2014		2015	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
الموافقات الوطنية	15268	93	18992	93	20784	93	23200	92
الموافقات الدولية	1212	07	1323	07	1521	07	2133	08
المجموع	16480	%100	20315	%100	22305	%100	25333	%100
مبلغ الإحتفاظ	7417	45	7516	37	8834	40	10673	42
إعادة إسناد التأمين	9063	55	12798	63	13471	60	14660	58
المجموع	16480	%100	20315	%100	22305	%100	25333	%100

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على تقارير مديرية التأمينات بوزارة المالية 2012-2016

في سنة 2012 حققت الشركة إعادة التأمين رقم أعمال إجمالي قدره 16,4 مليار دينار جزائري على عكس سنة 2011، حيث حققت 13,5 مليار دينار، وعليه فقد تطور رقم الأعمال بنحو 02,9 مليار دينار، وإذا قارنا الزيادة بين سنتي 2011 و2010 نجد زيادة في رقم الأعمال قدرها 03,7 مليار دينار وهذا من خلال ارتفاع الإنتاج من 09,8 مليار دينار إلى 13,5 مليار دينار عموما التحولات القليلة في مجال النشاط التقني للشركة إعادة التأمين يمس نشاطها فيما يخص الموافقات الوطنية مبلغ 15مليار دينار أي ما نسبته 93% التي تمثل ما تقوم به هذه الشركة من عمليات إعادة التأمين خلال سنة 2012، أما باقي النسبة فهي ناتجة من السوق الدولي (الموافقات الدولية)، ولم تختلف سنة 2013 عن سابقتها حيث حققت شركة إعادة التأمين على مستوى الموافقات الإجمالية مبلغ 20,3 مليار دينار مقابل 16,4 مليار دينار في سنة 2012، بزيادة قدرها 23%، ويتكون مستوى الإنتاج من 93% أو 19 مليار دينار عن طريق الموافقات الوطنية، في حين شكلت الموافقات الدولية 07%.

في سنة 2014 حقق قطاع إعادة التأمين مبلغ 22,30 مليار دينار حيث سجل تطورا ملموسا بمعدل نمو قدره 10% مقارنة بالسنة المنصرمة، وتوزع الإنتاج إعادة التأمين على النحو التالي:

- سجلت الموافقات الوطنية أغلبية الإنتاج بـــ20,78 مليار دينار ما يمثل ما نسبته 93% من إجمالي إنتاج القطاع، وارتفعت مقارنة مع السنة الماضية بـــ09%، هذا المبلغ يتوزع على:
  - **الصفقات الوطنية**** لشركة المركزية لإعادة التأمين بمبلغ 07,13 مليار دينار جزائري بنسبة 35% من حجم الموافقات الوطنية؛
  - سجلت عملية إعادة الإسناد (التنازل المباشر نحو الخارج) بـــ13,47 مليار دينار، ما يمثل 65% من قيمة الموافقات الوطنية.
- أما الإنتاج الإجمالي لشركة المركزية لإعادة التأمين خلال هاته سنة قدر بـــ8,83 مليار دينار ويمثل حصة 62% من الإنتاج الإجمالي لقطاع إعادة التأمين محققا معدل نمو عن السنة الماضية بـــ18%، وينقسم هذا المبلغ على:
  - الموافقات الدولية بمبلغ 1,52 مليار دينار بنسبة 07% من إجمالي قطاع إعادة التأمين؛
  - الصفقات الوطنية بمبلغ 07,13 مليار دينار بنسبة 32%، من إجمالي قطاع إعادة التأمين.

أما في سنة 2015 حقق قطاع إعادة التأمين مبلغ 25,33 مليار دينار حيث سجل ارتفاع مما يعكسه معدل نمو قدره 14% مقارنة بالسنة المنصرمة، وتوزع إنتاج إعادة التأمين على النحو التالي:

**الصفقات الوطنية (صافي إنتاج الشركة المركزية لإعادة التأمين)= الموافقات الوطنية – إعادة إسناد التأمين.

- سجلت الموافقات الوطنية أغلبية الإنتاج بـــ23,2 مليار دينار ما يمثل ما نسبته 92% من الإنتاج الإجمالي للقطاع، وارتفعت مقارنة مع السنة الماضية بـــمبلغ قدره 2416 مليون دينار أي بمعدل نمو 12%، هذا المبلغ يتوزع على:
  - سجلت الصفقات الوطنية لشركة التأمين المركزية مبلغ 08,45 مليار دينار جزائري بنسبة 37% من حجم الموافقات الوطنية؛
  - سجلت عملية إعادة الإسناد بـــ14,66 مليار دينار، ما يمثل 63% من قيمة الموافقات الوطنية.
- أما الإنتاج الإجمالي لشركة المركزية لإعادة التأمين خلال هاته سنة قدر بـــ10,67 مليار دينار ويمثل حصة 42% من الإنتاج الإجمالي لقطاع إعادة التأمين محققا معدل نمو مقارنة بالسنة الماضية بـــ18%، وينقسم هذا المبلغ على:
  - الموافقات الدولية: 2,13 مليار دينار بنسبة 08% من إجمالي إنتاج قطاع إعادة التأمين؛
  - الصفقات الوطنية: 08,45 مليار دينار بنسبة 33%، من إجمالي إنتاج قطاع إعادة التأمين.

في الأخير تجدر الإشارة إلى كون إنتاج إعادة التأمين في الجزائر لم يعرف نموا معتبرا خلال فترة الدراسة حيث بقي حجم الموافقات الدولية متدهورا نظرا لما تتطلبه من توفر قاعدة مالية، وخبرة واسعة في السواق الأجنبية إضافة إلى ضرورة وجود علاقات تجارية، لذلك يجب بذل الجهود من أجل تطوير أداء القطاع بغرض تحقيق الحماية المثلى للممتلكات الاقتصادية الوطنية.

الخاتمة:

تعتبر عملية إعادة التأمين من العناصر الأساسية لفن التأمين، فمهما بلغت إحصائيات شركة التأمين مستويات عالية من حيث الدقة في إحصاء المخاطر ورصدها وقياس احتمالات الخطر، فقد تتحقق أخطار كبيرة تكون نسبة تحققها ضئيلة جدا، إن هذه المباغتة قد تؤدي إلى زعزعة المركز المالي للمؤمن، حيث أن قيمة الخطر المحقق تكون عالية جدا قياسا بالتغطية المتواجدة, الأمر الذي يتولد عنه إحداث فوارق بين قيمة الغطاء التأميني المتواجد وقيمة تعويض الخطر.

أما في الجزائر وبعد إصدار قانون التأمينات رقم07 /95 والذي حمل تغييرات عديدة من خلال فتح سوق التأمينات أمام ممارسة النشاط من قبل الخواص وكذلك ظهور الوسطاء بهدف تحسين الخدمات المقدمة للجمهور وتوسيع نطاق ممارسة شركات التامين؛ كما تتبعنا المراحل التي مر بها تطور نشاط إعادة التأمين أهمها كانت سنة 1998 بتحريره بصفة كبيرة والسماح لشركات التأمين المحلية بالاتصال مباشرة بالأسواق العالمية لإبرام عقود إعادة التأمين الخاصة بها.

أ- **نتائج الدراسة:** ولقد توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها:

1. تقدم شركات إعادة التأمين مجموعة من العقود تتلاءم وطبيعة الأخطار التي تتنازل عنها شركات التامين؛

2. إعادة التأمين الإجبارية تعتبر أكثر العقود استعمالا وانتشارا فهي تتناول عددا من الأخطار المحددة مسبقا بالعقد وتكون شركة التأمين مضطرة إلى التنازل عن جميع الأخطار؛

3. عرف قطاع إعادة التأمين في الجزائر عدة محطات مهمة ومفصلية بدءا من سنة1963 واحتكار الدولة لنشاط التأمينات إلى غاية 1995 مع فتح السوق والسماح بإنشاء شركات تأمين خاصة وتحرير نشاط إعادة التأمين بصفة جزئية من خلال فرض حصص البيع الإجباري لفائدة الشركة المركزية لإعادة التامين؛

4. بعد الأوضاع التي عرفها سوق إعادة التأمين العالمي سنة 2009 والتي أدت إلى تعديل ومراجعة شروط إعادة التأمين سجلنا تناقضا يتمثل في استمرار ارتفاع حجم الأقساط المتنازل عنها لشركات إعادة التأمين، ومن جهة أخرى أصبحت مساهمة شركات إعادة التأمين الأجنبية في التعويضات أكثر فعالية عبر الشركة المركزية لإعادة التأمين من مساهمتها المباشرة، وهذا ما يعكس صعوبة تأقلم شركات التأمين الوطنية والمحلية مع متغيرات السوق العالمي؛

5. من خلال تتبعنا لنشاط الشركة المركزية لإعادة التأمين ضمن فترة الدراسة لاحظنا أن تعتمد في الغالب على أقساط إعادة التأمين الوطنية وسجلت ضعفا بنسب الموافقات الدولية المسندة إليها، حيث يقتصر تعاملها مع شركات تأمين وإعادة تأمين تكون الجزائر عضوا أو مساهما فيها، وهذا ما يعكس عدم ارتقاء الشركة بعروضها إلى مستويات الشروط والضمانات المقدمة في السوق العالمي لإعادة التأمين؛

6. على الرغم من فتح وتحرير سوق التأمينات ومختلف والإصلاحات التي مست قطاع التأمين بشكل عام بقي نشاط إعادة التأمين منحصرا في ممارسة وحيدة من قبل الشركة المركزية لإعادة التأمين مع تجنب المنافسة، وهذا ما جعل الشركة تعاني من اختلال بعملياتها التأمينية وهذا الاختلال يعكس ضخامة الأخطار التي تفوق إمكانياتها وحدود الاتفاقيات المبرمة.

ب- إختبار صحة الفرضيات: على ضوء النتائج المتوصل إليها سنقوم باختبار فرضياتها التي تم وضعها سابقا كنتائج أولية لدراسة هذا الموضوع ويتضح ذلك على النحو التالي:

1. إثبات صحة الفرضية الأولى: وذلك لأن عملية إعادة التأمين تعتبر تقنية تمكن من خلالها شركات التأمين تحقيق التوازن، التوازن بقيم الأشياء المؤمن عليها؛ من خلال توزيع الأعباء بتقسيم المخاطر المؤمنة؛

2. نفي صحة الفرضية الثانية: حيث أن الإصلاحات التي عرفها قطاع إعادة التأمين لم ساهم في الرفع النشاط في هذا القطاع الحساس في الجزائر، وهذا بسبب الاحتكار الممارس على هذا النشاط من

طرف مؤسسة واحدة، مما جعله راكدا بسبب غياب المنافسة من جهة، وتراجع أساليب التسيير المتبعة بالمقارنة مع المؤسسات العالمية من جهة ثانية؛

3. إثبات صحة الفرضية الثالثة: حيث أن إنتاج الشركة المركزية لإعادة التأمين يعتمد في شكل كبير على الصفقات الوطنية نظرا لطابع الاحتكار الموجود في هذا القطاع، وذلك أنها تعتمد في دائما على أقساط إعادة التأمين الوطنية وسجلت ضعفا بنسب الموافقات الدولية المسندة إليها.

ج- الاقتراحات المقدمة: على أساس النتائج المتوصل إليها، يمكننا الخروج ببعض الاقتراحات التي نأمل أن تسهم إيجابيا في تطوير مكانة وإنتاج الشركة المركزية لإعادة التأمين في الجزائر، والتي نوجزها فيما يلي:

1. تسهيل دخول شركات إعادة التأمين الأجنبية إلى سوق التأمين الجزائري والتي تمتاز بالخبرات الفنية وأساليب التسيير الحديثة، حتى يتسنى للمؤسسة الاحتكاك عن قرب والاستفادة منها؛

2. يجب العمل على مواكبة الظروف والفرص في سوق التأمين من طرف شركات التأمين الجزائرية، من أجل تنشيط سوق التأمين المباشر، الذي ينعكس بدوره على تنشيط نشاط إعادة التأمين في الجزائر؛

3. يجب إنشاء (هيئات جديدة) أو توسيع (منح صلاحيات أكثر) للمؤسسات المكلفة بمجال الرقابة والإشراف على نشاط إعادة التأمين في الجزائر، من خلال فتح وتحرير هذا القطاع ورفع الاحتكار عليه، كما هو الحال مع قطاع التأمين المباشر.

قائمة الهوامش:

---

[1]_سمير عبد المجيد رضوان: **المشتقات المالية**، دار النشر للجامعات، مصر، 2005، ص 51.

[2]_محمد جودت ناصر: **إدارة أعمال التأمين بين النظرية والتطبيق**، دار المجدلاوي للنشر، عمان، الأردن، 1998، ص 15.

[3]_جورج ريجدا: **إدارة الخطر والتامين**، ترجمة إبراهيم محمد مهدي، دار المريخ للنشر،الرياض، السعودية، 2006، ص 51.

[4]_صلاح عز الدين: **التأمين مبادئه وأنواعه**، دار أسامة للنشر، عمان، الأردن، 2007، ص 14.

[5]_ جديدي معراج: **مدخل لدراسة قانون التأمينات الجزائري**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط5، 2007، ص 12.

[6]_ بهاء بهيج شكري: **إعادة التأمين بين النظرية والتطبيق**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص 21.

[7]_ يوسف حجيم الطائي: **إدارة التأمين والمخاطر**، دار اليازوني العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 249.

[8]_Jean-François Walhin, **La réassurance**, Editions Larcier, Rue des Minimes, Bruxelles, Belgique, 2007,p 10.

[9]_أحمد سالم ملحم: **إعادة التأمين**، دار الثقافة للمشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005، ص 109-111.

[10]_ علي محمود بدوي: **التأمين**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2009، ص 50.

[11]_Vironique Pornine : **Initiation a la réassurance**, edition EFE, Paris, France, 2000, PP 05,06.

[12]_المادة 208 من الأمر 07/95

[13]_المرسوم التنفيذي رقم 409/95، المؤرخ في 09 ديسمبر 1995

[14]_المنشورات والتقارير الفصلية والسنوية في الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.ccr-dz.com)